الأمم المتحدة

A/HRC/57/43

الجمعية العامة

Distr.: General
24 July 2024
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

9 أيلول/سبتمبر – 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

حق الأطفال والأجيال القادمة في التنمية

تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، سوريا ديفا

موجز

في هذا التقرير، المقدم عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 14/33 و7/51، يركز المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، سوريا ديفا، على حق الأطفال والأجيال القادمة في التنمية. ويوضح الأسباب الداعية إلى أن يكون الحق في التنمية، وفقاً لإعلان الحق في التنمية، مرشداً لحقوق الأطفال وتنميتهم ومكملاً لها، بموجب اتفاقية حقوق الطفل وغيرها من المعايير. ويقترح خمس ركائز عمل للتغلب على التحديات المستمرة في إعمال حق الأطفال في التنمية. ويشرح المقرر الخاص أيضاً الأسباب الداعية إلى أخذ حقوق الإنسان – بما في ذلك الحق في التنمية – للأجيال القادمة على محمل الجد والسبل الكفيلة بتحقيق ذلك. ويوصي بإحداث أربعة تحولات في السياسة العامة لإقامة نظام إيكولوجي داعم للحق في التنمية وجميع حقوق الإنسان الأخرى للأجيال القادمة.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

ألف- السياق

1- للحق في التنمية، شأنه في ذلك شأن العديد من حقوق الإنسان الأخرى، أبعاد فردية وجماعية على حد سواء[1]، فجميع البشر والشعوب هم أصحاب الحق في التنمية. ومع ذلك، يواجه بعض أصحاب هذا الحق تحديات إضافية في إعمال حقهم في التنمية، فهم، على سبيل المثال، قد يتعرضون للتهميش أو يصبحون ضعفاء بفعل مجموعة متنوعة من العوامل المجتمعية. وهم قد يواجهون أيضاً مشكلة حجبهم لأنهم ليسوا على رادارات متخذي القرارات.

2- ويركز المقرر الخاص في هذا التقرير على إعمال حق الأطفال والأجيال القادمة في التنمية. وغالباً ما يشار إلى الأطفال على أنهم يمثلون مستقبل المجتمع. ومع ذلك، فهم جزء من الجيل الحالي من أصحاب الحقوق ولا ينبغي الخلط بينهم وبين الأجيال القادمة[2]. وينبغي أن يُفهم مصطلح "الأجيال القادمة" على أنه يشير إلى جميع الأجيال التي لم توجد بعد[3]، ولكنها ستوجد وترث الأرض في المستقبل[4]. ويوصي المقرر الخاص بأن يُفهم مفهوم الأجيال القادمة على أنه يشمل جميع الكائنات الحية، لا البشر فحسب[5].

3- ويستند التركيز على الأطفال والأجيال المقبلة إلى ثلاثة عوامل هي: أولاً، لم يحظَ الحق في التنمية من منظور الأطفال حتى الآن باهتمام كاف. وبخلاف بعض الاستثناءات، لم تُحلل العلاقة التعاضدية بين نماء الأطفال وحق الأطفال في التنمية بموجب إعلان الحق في التنمية لعام 1986[6].

4- ثانياً، سيكون للعديد من التحديات الحالية التي تواجه إعمال حقوق الإنسان مثل التلوث البيئي وتغير المناخ والنزاعات وانعدام الأمن الغذائي والتكنولوجيات الجديدة المزعزعة وأزمة الديون سيكون تأثير أكبر في هاتين الفئتين من أصحاب الحق في التنمية[7]. وسيواجه الأطفال والأجيال المقبلة آثاراً غير متناسبة ناشئة عن هذه التحديات، بيد أنهم لم يساهموا في هذه التحديات، أو لم يساهموا فيها إلا بالحد الأدنى من المساهمة. وينبغي أن يكون الأطفال والأجيال المقبلة محور جميع قرارات الحوكمة.

---

(1) A/HRC/48/63، الفقرة 12.

(2) انظر مناقشة التحديات المتعلقة بانعدام تعريف دقيق يعرَّف "الأجيال القادمة"، لا سيما إن كان الأطفال جزءاً من الأجيال القادمة، في المؤلف Aoife Nolan, “Children and future generations rights before the courts: the vexed question of definitions” يمكن الاطلاع عليه في الرابط التالي https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=4793229.

(3) Edith Brown Weiss, “Intergenerational equity”, in Anne Peters and Rüdiger Wolfrum (eds), *The Max Planck Encyclopaedia of Public International Law*، يمكن الاطلاع عليه في الرابط التالي: www.mpepil.com/، الفقرة 4.

(4) مبادئ ماستريخت بشأن حقوق الإنسان للأجيال المقبلة، الفقرة 1.

(5) يتماشى هذا مع فكرة العدالة المتعددة الأنواع. انظر التقديم المقدم من روزماري ليستر، الذي يمكن الاطلاع عليه في الرابط التالي https://www.ohchr.org/en/calls-for-input/2024/call-input-2024-reports-special-rapporteur-right-development.

(6) Noam Peleg, *The Child’s Right to Development* (Cambridge University Press, 2019).

(7) أدت الكوارث الطبيعية إلى نزوح 7,3 مليون طفل داخلياً في عام 2021، بينما نزح 5,6 مليون طفل بسبب النزاع المسلح في أوكرانيا. Office of the Special Representative of the Secretary-General on Violence against Children, “The climate crisis and violence against children” (2023)، ص 7، و https://violenceagainstchildren.un.org/sites/violenceagainstchildren.un.org/files/advocacy_brief_protection_of_children_on_the_move_in_times_of_crisis.pdf، ص 7. انظر أيضاً E/HLPF/2024/4.

5- ثالثاً، بدأ الأطفال في تولي زمام القيادة في القضايا والقرارات التي تؤثر في حقوقهم وحقوق الأجيال المقبلة. وعلاوة على ذلك، بدأت معايير حقوق الإنسان التي تركز على حقوق الإنسان للأجيال المقبلة تطل برأسها. ومن الأمثلة على ذلك مبادئ ماستريخت لعام 2023 بشأن حقوق الإنسان للأجيال المقبلة[8]. وتتفاوض الدول على إعلان بشأن أجيال المستقبل سيتم اعتماده في مؤتمر القمة المعني بالمستقبل في أيلول/سبتمبر 2024[9]. ولذلك، حان الوقت لتحليل تأثير هذه المعايير في الحق في التنمية.

باء- الأهداف

6- يسعى المقرر الخاص في هذا التقرير إلى تحقيق هدفين رئيسيين هما، أولاً، يتناول بالتفصيل قيمة تطبيق منظور الحق في التنمية، بما يتماشى مع إعلان الحق في التنمية وغيره من الصكوك اللاحقة، لاستكمال معايير حقوق الأطفال وتنميتهم. وهو يقترح أيضاً خمس ركائز عمل للتغلب على التحديات المستمرة في إعمال حق الأطفال في التنمية. وسيؤدي تنفيذ هذه الركائز على سبيل الأولوية إلى تعزيز هدف إعمال جميع حقوق الإنسان لكل طفل.

7- ثانياً، يسلط المقرر الخاص الضوء على ضرورة أن تأخذ الأجيال الحالية على محمل الجد حقوق الإنسان للأجيال المقبلة، ومن بينها الحق في التنمية. ويقتضي ذلك، من بين عوامل أخرى، اعتماد مبدأ الإنصاف بين الأجيال المعترف به في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية وإعلان وبرنامج عمل فيينا واتفاق باريس وغيرها من المعايير ذات الصلة. وهو يوصي أيضاً بإحداث أربعة تحولات لابد منها في السياسات حتى تدرك الأجيال الحالية التأثيرات السلبية التي يمكن أن تحدثها قراراتها في حقوق الأجيال المقبلة، أو في قدرة هذه الأجيال على إعمال هذه الحقوق.

جيم- المنهجية

8- يستند المقرر الخاص، في هذا التقرير، إلى المعايير الدولية المتعلقة بالحق في التنمية وحقوق الإنسان للأطفال والأجيال المقبلة. ويعتمد على الأدبيات في هذا الصدد وعلى ممارسات الدول والجهات الفاعلة الأخرى. ويستند تحليله أيضاً إلى الرؤى المكتسبة من التواصل المكثف لجمع المدخلات من جميع أصحاب المصلحة بطريقة شاملة وشفافة.

9- واستجابةً لدعوة المقرر الخاص إلى تقديم مدخلات من الدول وغيرها من أصحاب المصلحة، تم تلقي أكثر من 90 إفادة من الدول وصناديق الأمم المتحدة والأعمال التجارية ومنظمات المجتمع المدني والمجموعات المجتمعية والأكاديميين وغيرهم من الأفراد[10]. وأجرى المقرر الخاص أيضاً مشاورات شخصية في بانكوك وجنيف وسوفا وعقد ثلاث مشاورات افتراضية لإشراك ممثلي مختلف الجهات الفاعلة من غير الدول من جميع مناطق العالم. وبالإضافة إلى ذلك، أجرى محادثات ثنائية عديدة مع ممثلي الدول وأعضاء لجنة حقوق الطفل وخبراء آخرين ومجموعة صغيرة من الأطفال. ويعرب المقرر الخاص عن امتنانه لجميع أصحاب المصلحة الذين قدموا مدخلات بأشكال شتى.

(8) انظر https://www.rightsoffuturegenerations.org/the-principles/english.

(9) انظر https://www.un.org/en/summit-of-the-future/declaration-on-future-generations.

(10) انظر https://www.ohchr.org/en/calls-for-input/2024/call-input-2024-reports-special-rapporteur-right-development.

دال- النطاق والقيود

10- يسلط المقرر الخاص الضوء على قيمة تطبيق منظور الحق في التنمية على معايير حقوق الأطفال وتنميتهم. ويحدد أيضاً خمس ركائز عمل للتغلب على التحديات المستمرة في إعمال حق الأطفال في التنمية وهي: الاستثمار في تنمية الأطفال، ورعاية القيادة المسؤولة، والتمكين من المشاركة وضمان السلامة وتيسير سبل الانتصاف. ويوضح أيضاً أسباب التعامل بجدية مع حقوق الإنسان للأجيال المقبلة والسبل الكفيلة بتحقيق ذلك. ويجب ألا تعرض الأجيال الحالية مستقبل الأجيال المقبلة للمخاطر بتجاهل مبدأ المساواة بين الأجيال.

11- ويقر المقرر الخاص بانه تعذر تناول جميع المعايير الدولية التي تهدف إلى حماية حقوق الأطفال في سياقات متنوعة، مثل شؤون الأسرة والإعلان والعدالة الجنائية والخصوصية وتغير المناخ والبيئة، وذلك بسبب ضيق المجال. وتعذر كذلك تحليل الدعاوى القضائية المتعلقة بالمناخ التي بادر إلى رفعها أطفال بصفتهم أجيالاً مستقبلية، أو من أجلها.

ثانياً- معايير قاعدية مختارة تتعلق بحقوق الطفل وتنميته

12- يمكن إرجاع تطور المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الأطفال إلى إعلان حقوق الطفل الذي اعتمدته عصبة الأمم في عام 1924. ومنذ ذلك الحين، تناولت معايير دولية عديدة حقوق الأطفال.

ألف- الشرعة الدولية لحقوق الإنسان

13- تنص المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حق الأمهات والأطفال في "رعاية ومساعدة خاصتين" وحق الأطفال في "الحماية الاجتماعية". ويتضمن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التزام الدول بالتمسك بالمساواة في الحقوق لجميع الأطفال، ومن بينها التعليم والحماية. ويطلب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أيضاً من الدول أن "تضع حدوداً للسن يحظر القانون استخدام الأطفال دونها في العمل المأجور ويعاقب عليه" (المادة 10(3)) وأن تتخذ خطوات لتخفيض "وفيات الرضع ومن أجل النشأة الصحية للطف" (المادة 12(2)). وعلاوة على ذلك، تنص المادة 24(3) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن "لكل طفل الحق في اكتساب جنسية" – وهو حق له أهمية بالغة لدى الأطفال الذين يواجهون انعدام الجنسية بسبب التمييز والثغرات التي تشوب قوانين الجنسية وعدم تسجيل المواليد والنزاعات[11].

باء- القانون الدولي الإنساني

14- يكون الأطفال عرضة للخطر بشكل خاص في النزاعات المسلحة[12]. ولذلك، يسعى القانون الدولي الإنساني إلى حماية حقوق الأطفال بحمايتهم من العنف والآثار السلبية التي تحدثها النزاعات

(11) UNCHR, "I am here, I belong: the urgent need to end childhood statelessness" (2015).

(12) انظر https://www.icrc.org/en/law-and-policy/protected-persons-children; and Jonathan Kolieb, "Protecting the most vulnerable: embedding children's rights in the business and human rights project" in *Research Handbook on Human Rights and Business*, Surya Deva and David Birchall, eds. (Edward Elgar, 2020).

المسلحة. وتوفر اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949، والبروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المؤرخ 12 آب/أغسطس 1949، والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة (البروتوكول الأول) والبروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المعقودة في 12 آب/أغسطس 1949 المتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية (البروتوكول الثاني)، وكلاهما لعام 1977، حماية خاصة للأطفال بالاعتراف باحتياجاتهم من الغذاء والكساء والمساعدة الطبية والملابس، فضلاً عن رعاية الأطفال اليتامى أو المنفصلين عن أسرهم. وعلاوة على ذلك، يسعى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في المنازعات المسلحة إلى حماية الأطفال من التجنيد والاستخدام في أعمال عدائية.

جيم- اتفاقية حقوق الطفل

15- تتبنى اتفاقية حقوق الطفل – وهي أكثر معاهدات حقوق الإنسان المصادق عليها على نطاق واسع – مصالح الطفل الفضلى بحسبانه مبدأ جامعاً في مضمار حماية حقوق الطفل[13]. وتركز العديد من أحكام الاتفاقية على نماء الطفل المتعدد الأبعاد: النماء البدني والعقلي والروحي والأخلاقي والاجتماعي. وتنص المادة 6(2) على أنه ينبغي للدول الأطراف أن "تكفل إلى أقصى حد ممكن بقاء الطفل ونموه". وينبغي للدول أن تضمن أيضاً "حماية الطفل من جميع أشكال التمييز" (المادة 2(2)).

16- وتعترف الدول الأطراف "بحق كل طفل في مستوى معيشي ملائم لنموه البدني والعقلي والروحي والمعنوي والاجتماعي" (المادة 27). و"تعترف بحق الطفل في حمايته من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يرجح أن يكون خطيراً أو أن يكون ضاراً بصحة الطفل أو بنموه البدني، أو العقلي، أو الروحي، أو المعنوي، أو الاجتماعي" (المادة 32). وينبغي للدول الأطراف أيضاً "حماية الأطفال من الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمواد المؤثرة على العقل" (المادة 33) و"التعهد بحماية الطفل من جميع أشكال الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي" (المادة 34).

17- وتؤكد الاتفاقية على أن "كلا الوالدين يتحمل مسؤوليات مشتركة عن تربية الطفل ونموه" (المادة 18(1)) وتعترف باحتياجات بعض الأطفال الخاصة بهم، مثل الأطفال ذوي الإعاقة (المادة 23) والأطفال في الدول التي تعيش فيها أقليات عرقية أو دينية أو لغوية أو أشخاص من السكان الأصليين (المادة 30). وتعترف الاتفاقية بأن الطفل "القادر على تكوين آرائه الخاصة" له "الحق في التعبير عن تلك الآراء بحرية في جميع المسائل التي تؤثر عليه" (المادة 12). ويتمتع الأطفال أيضاً "بالحق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حرية التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها" (المادة 13) والحق في "حرية تكوين الجمعيات وحرية التجمع السلمي" (المادة 15). وتكتسي هذه الحقوق أهمية خاصة في سياق مشاركة الأطفال في عمليات صنع القرارات المتعلقة بالحق في التنمية.

18- وفي عام 2000، اعتمدت الجمعية العامة بروتوكولين اختياريين ملحقين بتلك الاتفاقية يُلزمان الدول باتخاذ إجراءات لمنع اشتراك الأطفال في الأعمال العدائية أثناء النزاعات المسلحة وإنهاء بيع الأطفال واستغلالهم الجنسي والاعتداء عليهم. وفي عام 2014، اعتمدت الجمعية العامة بروتوكولاً اختيارياً ثالثاً يتيح للأطفال تقديم شكاوى مباشرة إلى لجنة حقوق الطفل.

19- وأصدرت لجنة حقوق الطفل حتى الآن 26 تعليقاً عاماً لتوضيح حقوق الطفل وما يقابلها من التزامات الدول الأطراف والجهات الفاعلة الأخرى[14]، فعلى سبيل المثال، قدمت اللجنة إرشادات إلى

(13) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 14(2013).

(14) انظر https://www.ohchr.org/en/treaty-bodies/crc/general-comments.

الدول لمعالجة الآثار الضارة للتدهور البيئي وتغير المناخ في التمتع بحقوق الطفل (التعليق العام رقم 26(2023))، وحماية حقوق الأطفال في البيئة الرقمية (التعليق العام رقم 25(2021)) ووضع استراتيجيات وطنية شاملة وطويلة الأجل بشأن أطفال الشوارع (التعليق العام رقم 21(2017)) وضمان مساهمة الميزانيات العامة في إعمال جميع حقوق الطفل (التعليق العام رقم 19(2016)) وإدارة الآثار السلبية لقطاع الأعمال على حقوق الطفل (التعليق العام رقم 16(2013)) وإعمال حق الأطفال في الاستماع إليهم في جميع المسائل التي تهمهم (التعليق العام رقم 12(2009)) وحماية حقوق الأطفال ذوي الإعاقة (التعليق العام رقم 9(2006)) والتأكيد على أهداف التعليم (التعليق العام رقم 1(2001)).

دال- معايير العمل الدولية

20- توجد مجموعة من المعايير وضعتها منظمة العمل الدولية تؤثر تأثيراً مباشراً في إعمال حقوق الإنسان للأطفال، فعلى سبيل المثال، يعيق عمل الأطفال نموهم، وهو أمر قد يؤدي إلى أضرار جسدية أو نفسية مدى الحياة ويحد من فرصهم في الحراك الاجتماعي[15]. وفي ذلك دليل على أهمية الاتفاقية بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام، 1973 (رقم 138) التي تحدد الحد الأدنى العام لسن العمل بسن 15 سنة (13 سنة للأعمال الخفيفة) والحد الأدنى لسن الأعمال الخطرة بـ 18 سنة (16 سنة في ظل ظروف معينة صارمة)[16]. وفضلاً عن ذلك، اعتمدت منظمة العمل الدولية أيضاً اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال، 1999 (رقم 182)، وهي تقتضي من الدول القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال، ومن بينها جميع أشكال الرق أو الممارسات الشبيهة بالرق وبغاء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية واستخدام الأطفال في أنشطة غير مشروعة، ولا سيما في إنتاج المخدرات والاتجار بها، والعمل الذي يرجح أن يضر بصحة الأطفال أو سلامتهم أو أخلاقهم.

21- ولاتفاقية إلغاء العمل الجبري لعام 1957 (رقم 105) صلة وثيقة بحماية حقوق الطفل، فملايين الأطفال لا يزالون في قبضة العمل القسري. وتوجد اتفاقيات أخرى لمنظمة العمل الدولية ذات صلة بحماية حقوق الطفل، مثل اتفاقية الفحص الطبي للأحداث (الصناعة)، 1946 (رقم 77).

هاء- حقوق الطفل والمبادئ المتعلقة بالأعمال التجارية

22- تكتسي الأعمال التجارية أهمية خاصة في إعمال حقوق الإنسان للأطفال بسبب دورها الشامل في المجتمع. وتقدم المبادئ المتعلقة بحقوق الطفل والأعمال التجارية التي وُضعت في عام 2012 إرشادات للأعمال التجارية بشأن الخطوات التي يمكن أن تتخذها في مكان العمل والسوق والمجتمع لاحترام حقوق الأطفال ودعمها[17]. وتتبنى المبادئ نهجاً جامعاً حيال حقوق الأطفال لأنَّ حقوقهم تتعذر حمايتها بمعزل عن حقوق الآخرين، فعلى سبيل المثال، ترتبط سياسات العمل اللائق والسياسات المراعية للأسرة ارتباطاً مباشراً بحماية حقوق الأطفال. ولذلك، ينص المبدأ 3 على أنَّ الأعمال التجارية "توفير عمل لائق للعمال الشباب والآباء ومقدمي الرعاية". وفضلاً عن ذلك، يجب على الأعمال التجارية "ضمان سلامة المنتجات

(15) انظر https://international-partnerships.ec.europa.eu/news-and-events/stories/child-labour-has-profound-impact-health-and-wellbeing-children_en.

(16) في الحالات التي يكون فيها الاقتصاد والمرافق التعليمية غير متطورة بما فيه الكفاية، تتيح الاتفاقية إمكانية تحديد الحد الأدنى العام للسن مبدئياً بسن 14 سنة (12 سنة للأعمال الخفيفة).

(17) انظر https://www.unicef.org/documents/childrens-rights-and-business-principles أنظر أيضاً لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 16(2013) بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتأثير قطاع الأعمال على حقوق الأطفال.

والخدمات والسعي إلى دعم حقوق الطفل من خلالها" (المبدأ 5)، و"استخدام التسويق والإعلانات التي تحترم حقوق الطفل وتدعمها" (المبدأ 6) و"دعم حقوق الطفل فيما يتعلق بالبيئة وحيازة الأراضي" (المبدأ 7).

23- وبتنفيذ هذه المبادئ العشرة، تساهم الأعمال التجارية مساهمة كبيرة في تحقيق جميع جوانب حق الأطفال في التنمية الربعة (التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية)[18] وبوسعها أن تفعل ذلك، على سبيل المثال، بإتاحة فرص تنمية مهارات العمال الشباب الذين تجاوزوا الحد الأدنى لسن العمل ودفع أجر كفاف للآباء ومقدمي الرعاية واتخاذ الترتيبات المناسبة للنساء الحوامل والمرضعات وعدم الترويج لاستهلاك الأطعمة والمشروبات غير الصحية والاحجام عن ابتكار ألعاب فيديو تسبب الإدمان أو العنف.

ثالثاً- الحق في تنمية الأطفال

24- تتناول معظم المعايير القاعدية المشار إليها أعلاه حماية حقوق الإنسان للأطفال أو تركز على تنميتهم، وهي قلَّما تتناول على وجه التحديد حق الأطفال في التنمية بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. ويعتقد المقرر الخاص أنَّ على الدول والجهات الفاعلة الأخرى أن تسد هذه الفجوة بتطبيق منظور الحق في التنمية لإعمال جميع حقوق الإنسان للأطفال إعمالاً تاماً.

ألف- إعلان الحق في التنمية

25- لا يشير إعلان الحق في التنمية صراحةً إلى الأطفال. بيد أنَّه لا شك في أنَّ الإشارة إلى الحق في التنمية فيما يتعلق "بكل إنسان وجميع الشعوب" تشمل الأطفال وأنَّ لهم" الحق في المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية والتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالاً تاماً (المادة 1).

26- وتتيح عدة أحكام من الإعلان أساساً معيارياً متيناً لحماية حقوق الأطفال عند تطبيقها عليهم، فالمادة 2(3) تنص على أنَّ "من حق الدول ومن واجبها وضع سياسات إنمائية وطنية ملائمة تهدف إلى التحسين المستمر لرفاهية جميع السكان وجميع الأفراد على أساس مشاركتهم النشطة والحرة والهادفة في التنمية وفي التوزيع العادل للفوائد الناجمة عنها". وبصدد الأطفال، ينبغي أن يتطلب هذا الحكم من الدول صياغة سياسات إنمائية وطنية حتى لا يتخلف الأطفال عن الركب ويوزَّع النمو الاقتصادي المتراكم توزيعاً عادلاً.

27- وينص حكم آخر من أحكام الإعلان على أن "من واجب الدول أن تتعاون على ضمان التنمية وإزالة العقبات التي تعترض التنمية" (المادة 3(3))، وهو أمر يمكن أن يشكل أساساً قوياً لمطالبة البلدان المتقدمة النمو بتقديم المساعدة المالية والتقنية وغيرها من المساعدات لإعمال حق الأطفال في التنمية في البلدان النامية[19]. وبالمثل، سيكون للأحكام التي تحث الدول على أن تبدي "الاحترام الكامل لمبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية" (المادة 3(2)) و"اتخاذ خطوات حازمة للقضاء على ... التهديد بالحرب" (المادة 5) و"تعزيز إحلال السلام والأمن الدوليين وصونهما وتوطيدهما" (المادة 7) أهمية بالغة لحماية حقوق الأطفال لأنهم يعانون بشكل غير متناسب إبَّان النزاعات. وعلاوة على ذلك، تقتضي المادة 5 من الإعلان "أن تتخذ الدول خطوات حازمة للقضاء على الانتهاكات الواسعة النطاق والصارخة لحقوق الإنسان الخاصة بالشعوب والأفراد "تشمل الأطفال – "المتأثرين بحالات مثل تلك الناجمة عن

(18) A/78/160، الفقرة 36.

(19) انظر أيضاً المادة 4 من الإعلان والتعليق العام رقم 5(2003) للجنة حقوق الطفل، الفقرات 60-64.

الفصل العنصري وجميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري والاستعمار والسيطرة الأجنبية والاحتلال الأجنبي [و] العدوان" (المادة 5).

28- وستكون المادة 8 من الإعلان التي تقتضي من الدول أن "تضمن، في ما تضمنه، تكافؤ الفرص للجميع في إمكانية وصولهم إلى الموارد الأساسية والتعليم والخدمات الصحية والغذاء والإسكان والعمل والتوزيع العادل للدخل أيضاً مفيدة للحكومات في إيجاد فرص متكافئة للأطفال تمكنهم من الحصول على الاحتياجات الأساسية لحياة كريمة.

باء- القيمة المضافة للحق في التنمية

29- يضفي استخدام عدسة الحق في التنمية في تفسير حقوق الأطفال قيماً متعددة، فأولاً، يخوّل الحق في التنمية كل إنسان وجميع الشعوب لا التمتع بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية فحسب بل والمشاركة والمساهمة فيها. وبما أنَّ عملية التنمية في إطار الحق في التنمية لا تقل أهمية عن نتيجة التنمية، يستطيع الأطفال المشاركة في عملية وضع مختلف سياسات التنمية وبرامجها ومشاريعها وتنفيذها[20]. ولا يقتصر دور الأطفال المؤثر على تنميتهم فحسب، بل ويشمل تنمية الكائنات البشرية الأخرى[21].

30- وثانياً، تمثل المساواة بين الأجيال أحد مبادئ الشاملة للحق في التنمية. ولهذا المبدأ فائدة في سياق المساواة لا بين الأطفال والبالغين من الأجيال الحالية فحسب، بل وبين الأطفال والأجيال القادمة. وقد يكون هذا المبدأ سديداً في مجموعة متنوعة من السياقات، مثل إدارة الآثار تغير المناخ المستقبلية والتكنولوجيات الكاسحة أو الدعم اللازم لتوفير حياة كريمة لكبار السن والمسنين من السكان.

31- وثالثاً، يمثل التوزيع العادل مبدأ جامعاً آخر من مبادئ الحق في التنمية[22]. وفي مضمار حقوق الأطفال، يمكن تسخير ذلك للمطالبة بألا تؤدي السياسات الحكومية على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية إلى تركيز الثروة في يد مجموعة صغيرة من الناس ومن ثم إيقاع ملايين الأطفال في دوائر الفقر. وينطبق هذا المبدأ أيضاً على الحصول على الأغذية المغذية والمياه والصرف الصحي والتعليم العالي والإسكان والمرافق الصحية والنقل العام والإنترنت والتكنولوجيات الجديدة (ومن بينها أدوات التعلم).

32- ورابعاً، للحق في التنمية عنصر جماعي أيضاً. ويعني هذا أنَّ الأطفال يمكن أن يثيروا بشكل جماعي قضايا بصفتهم مجموعة تتناول السياسات أو القرارات التي تؤثر في حقهم في التنمية[23]. وعلى سبيل التوضيح، سيكون هذا البعد الجماعي مفيداً في ممارسة الحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة وفي تقييم تأثير مشروع إنمائي كبير في عدة قرى أو مدن وتأكيد الحق في تقرير المصير في مضمار الحفاظ على ثقافة الشعوب الأصلية، أو أرضها، أو لغتها، أو تقاليدها.

(20) Peleg, *The Child's Right*, p. 155.

(21) Joachim von Braun, "Children as agents of change for sustainable development", in *Children and Sustainable Development: Ecological Education in a Globalized World*, Antonio M. Battro and others, eds. (Springer, 2017).

(22) A/HRC/54/27، الفقرة 14.

(23) يتماشى هذا الرأي مع تفسير لجنة حقوق الطفل الوارد في تعليقها العام رقم 12(2009).

جيم- أهداف التنمية المستدامة

33- تتيح خطة التنمية المستدامة لعام 2030 مساراً مهماً لإعمال الحق في التنمية[24]، بما في ذلك حق الأطفال في التنمية[25]، ففي خطة عام 2030، توخى أعضاء الجمعية العامة "عالماً يستثمر في أطفاله وينمو فيه كل طفل بعيداً عن إسار العنف والاستغلال" (الفقرة 8). والتزموا بتوفير "التعليم الشامل والمنصف والجيد للجميع على جميع المستويات" (الفقرة 25) وبتخفيض معدل وفيات الأطفال (الفقرة 26) و"بإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله" (الفقرة 27). وتعترف الخطة أيضاً بالأطفال بحسبانهم "عوامل حاسمة للتغيير" (الفقرة 51).

34- وتركز عدة غايات بشكل خاص على الأطفال: خفض نسبة الأطفال من جميع الأعمار الذين يعيشون في فقر إلى النصف على الأقل (الغاية 1-2) وإنهاء جميع أشكال سوء التغذية بين الأطفال (الغاية 2-2) ووضع حد لوفيات المواليد والأطفال دون سن الخامسة التي يمكن تفاديها (الغاية 3-2) وكفالة أن تتاح لجميع الفتيات والفتيان فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم الابتدائي (الغاية 4-2) والقضاء على جميع أشكال التمييز ضد جميع النساء والفتيات في كل مكان (الغاية 5-1) والقضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري (الغاية 5-3) وتحقيق هدف حصول الفتيات على خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية (الغاية 6-2) وضمان حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والقضاء عليها، بما في ذلك تجنيد الأطفال واستخدامهم كجنود (الغاية 8-7) وتوفير إمكانية وصول الجميع إلى نظم نقل مأمونة وميسورة التكلفة ويسهل الوصول إليها ومستدامة، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأطفال (الغاية 11-2) وإنهاء إساءة معاملة الأطفال واستغلالهم والاتجار بهم وسائر أشكال العنف والتعذيب المرتكب ضدهم (الغاية 16-2).

35- ومن شأن تحقيق أهداف التنمية المستدامة أن يقطع شوطاً طويلاً في تأمين حق الأطفال في التنمية. ومع ذلك، يلقي التقدم المحرز في الوقت الحالي بظلال قاتمة، فزهاء 200 مليون طفل دون سن الخامسة لا يزالون يعانون من نقص التغذية بينما يقدر عدد الأطفال دون سن الخامسة الذين يعانون من زيادة الوزن بنحو 37 مليون طفل في عام 2022. ويتعرض أكثر من 600 مليون طفل لخطر متزايد من الأمراض اتي تنقلها ناقلات الأمراض. ويعيش أكثر من 460 مليون طفل في خضم نزاعات أو يفرون منها بينما يعاني ما لا يقل عن مليار طفل من عواقب العنف كل عام[26]. وبعبارة أخرى، على الرغم من الالتزامات على الورق، يُعد "الإهمال الحالي لأطفال العالم مذهلاً وصادماً"، فمئات الملايين من الأطفال "يتخلفون عن الركب ويعانون من الفقر والعوز بسبب عدم حصولهم على التعليم والتغذية والرعاية الصحية والمهارات الوظيفية"[27].

(24) قرار الجمعية العامة 1/70، تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030، الديباجة والفقرتان 10 و35.

(25) "The right to development, the 2030 Agenda for Sustainable Development and children"، يمكن الاطلاع عليه في الرابط: https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Development/chapter-8-karin-arts-rtd-sdgs-and-children.pdf.

(26) E/HLPF/2024/4، الفقرات 18 و26 و37.

(27) Jeffrey D. Sachs, Guillaume Lafortune and Grayson Fuller, *Sustainable Development Report 2024: The SDGs and the UN Summit of the Future* (Dublin University Press, 2024), p. 8.

رابعاً- خمس ركائز عمل للتغلب على التحديات المستمرة

36- على الرغم من كل المعايير والحساسيات المتزايدة عن أهمية حقوق الطفل، يفتقر طفل واحد من بين كل ثلاثة أطفال في العالم إلى الخدمات الأساسية، مثل الرعاية الصحية والتغذية والتعليم والحماية الاجتماعية[28]. ولا يزال الأطفال يواجهون تحديات عديدة في جميع مناطق العالم لإعمال حقهم في التنمية: قلة فرص الحصول على التغذية والتعليم والرعاية وعمالة الأطفال والاتجار بالبشر وزواج الأطفال والممارسات الإعلانية الضارة والعنف العائلي والعنف الجنسي وتغير المناخ والإصابات والوفيات أثناء النزاعات والأضرار المرتبطة بالتكنولوجيات الجديدة والترهيب بسبب الدفاع عن حقوق الإنسان. ويتضرر الأطفال بشكل غير متناسب من مشاريع التنمية التي تصمَّم وتُنفذ دون مشاركتهم فيها[29].

37- وعلاوة على ذلك، لا يشكل الأطفال، شأنهم في ذلك شأن البالغين، مجموعة متجانسة، فهم يواجهون آثاراً مختلفة أو غير متناسبة ناشئة عن مختلف سياسات التنمية وبرامجها ومشاريعها أو من ظواهر مثل الهجرة والتلوث البيئي وتغير المناخ والنزاعات. ومن الأمثلة الدالة على ذلك الأطفال الواقعون في قبضة الفقر أو العبودية الحديثة والأطفال اليتامى والأطفال الذين يعانون من التمييز بسبب هويتهم الجنسية والأطفال الذين ينتمون إلى أقليات عرقية أو غيرها من الفئات المهمشة، مثل الداليت والروما والحراطين والبوراكومين والكيلومبولا[30]، والأطفال الذين يعيشون في المناطق الريفية والأطفال الذين تركهم وراءهم آباؤهم المهاجرون من أجل العمل والأطفال الذين ينتمون إلى مجتمعات السكان الأصليين والأطفال الذين يعانون من انعدام الجنسية والأطفال الذين يعانون من إعاقة.

38- ولإعمال أوجه الحق في التنمية الأربعة (التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية)، يقترح المقرر الخاص أدناه خمس ركائز عمل ينبغي للدول وكيانات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية والأعمال التجارية وغيرها من الجهات الفاعلة أن توليها الأولوية. وعلى النحو الموضح في الشكل 1، تستوعب ركائز العمل هذه مجموعة من الحالات وأوجه التنمية وتفرض التزامات على جهات فاعلة متعددة.

(28) United Nations Children's Fund (UNICEF), "Progress on children's well-being: centring child rights in the 2030 Agenda – for every child, a sustainable future" (2023), p. 12.

(29) ورقة قدمها صندوق القانون والمجتمع في سري لانكا وتجمع مستقبل واحد.

(30) Submission from Global Forum of Communities Discriminated on Work and Descent.

الشكل: ركائز العمل الخمس لإعمال حق الأطفال في النماء

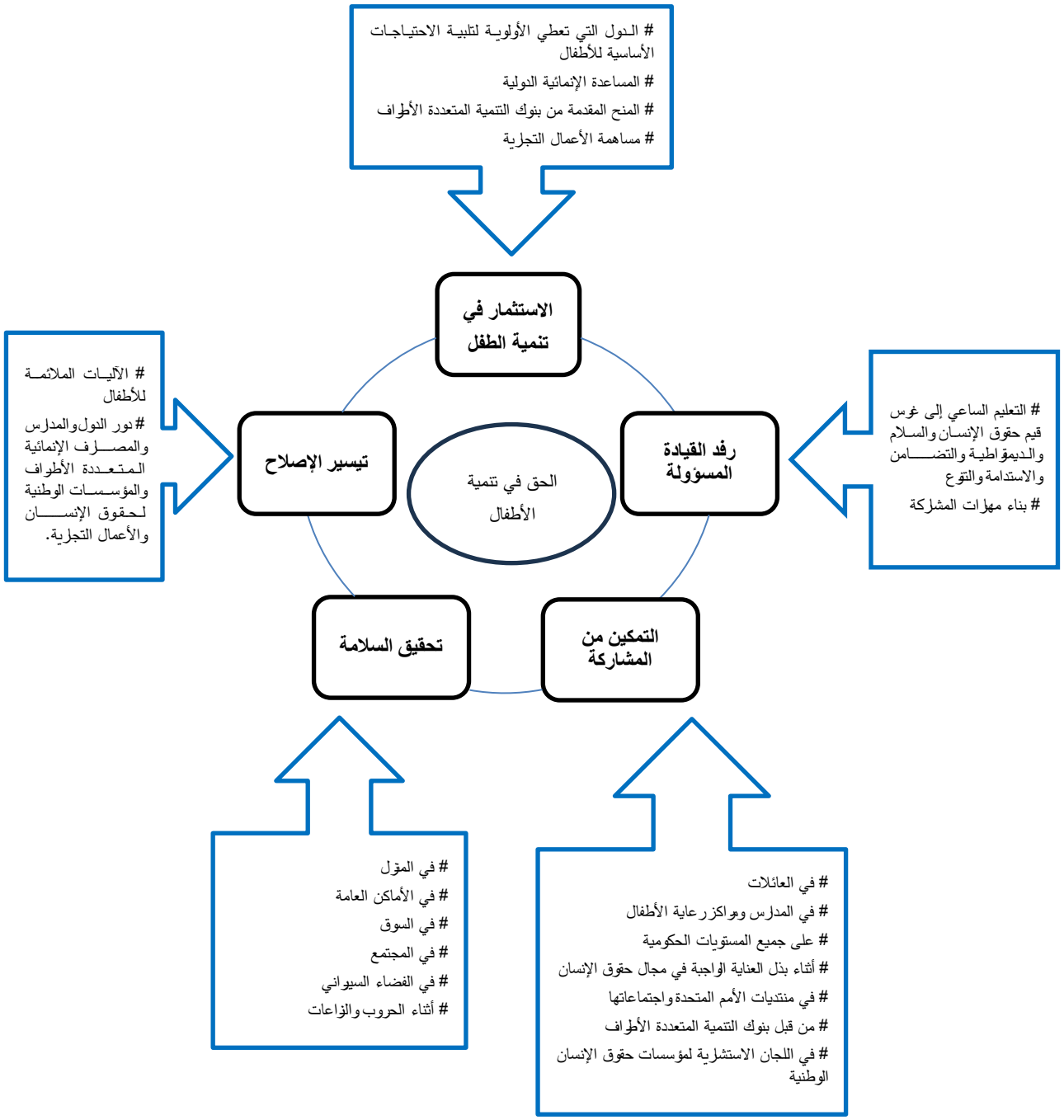

ألف- الاستثمار في تنمية الطفل

39- يحتاج الأطفال في مسارهم نحو سن الرشد إلى الدعم على مختلف المستويات ليعيشوا حياة كريمة ويطوروا قدراتهم بشكل كامل. ويشمل ذلك الحصول على الطعام المغذي والمياه والصرف الصحي والسكن الملائم والتعليم والتدريب المهني والرعاية الصحية والتكنولوجيات الآمنة والمرافق الرياضية والسلامة في المنزل والأماكن العامة. ويقتضي تحقيق ذلك – وهو أمر سيساعد في إعمال حق الأطفال في التنمية – استثمار الموارد.

40- وبالإضافة إلى قيام الآباء ومقدمي الرعاية بدورهم في تخصيص الموارد اللازمة لتلبية احتياجات الأطفال، يجب على الدول تخصيص أقصى قدر ممكن من الموارد في ميزانياتها السنوية لتنمية الأطفال. وينبغي على البلدان المتقدمة النمو وغيرها من الشركاء الإنمائيين زيادة المعونة الإنمائية الموجهة وتقديمها للبلدان النامية في إطار واجبها في التعاون الدولي. وفضلاً عن ذلك، ولأن البلدان النامية تواجه أزمات ديون غير مسبوقة وحيزاً مالياً محدوداً في خضم التعافي من جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19)، ينبغي على بنوك التنمية المتعددة الأطراف تقديم منح وزيادة التمويل الطويل الأجل والمنخفض الفائدة لتنمية الأطفال لأنَّ تدابير التقشف تنزع إلى التأثير بشكل غير متناسب في الخدمات التي يستخدمها الأطفال في نموهم[31].

41- وتستطيع الأعمال التجارية أن تستثمر في تنمية الأطفال بدفع أجور الكفاف في جميع عملياتها العالمية[32] وتهيئة بيئة عمل ملائمة للأسرة والمساهمة بتقديم موارد للمنظمات المنشغلة بقضايا تنمية الأطفال[33].

باء- رعاية القيادة المسؤولة

42- يخذل قادة اليوم في القطاعين العام والخاص الجميع على حد سواء، وهو أمر يفسر الأزمات المتعددة المستمرة. وينبغي تنشئة الأطفال على أن يكون أداؤهم أفضل في المستقبل كقادة مسؤولين. وينبغي عليهم التمسك بحقوق الإنسان وتعزيزها خارج الحدود واحترام تنوع الآراء والثقافات والترفع عن الشعبوية والاستقطاب ومكافحة جميع أشكال التمييز والعنصرية وكراهية الأجانب والسعي لإحلال السلام والدفاع عن الفضاء المدني والتعاطف مع مواطنيهم والتضامن معهم وتعزيز التنمية الشاملة للجميع في حدود الكوكب.

43- ويؤدي التعليم دوراً حاسماً في بناء الشخصية التي تستلزمها القيادة المسؤولة لا في البيئات الرسمية في المدارس والجامعات فحسب، بل وفي المنزل ومن خلال المؤسسات الدينية. وتعترف المادة 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بدور التعليم لا في "التنمية الكاملة لشخصية الإنسان"، بل وفي "تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية" وترويج "التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم وجميع الفئات العرقية أو الدينية". وتعزز المادة 13(1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمادة 29 من اتفاقية حقوق الطفل هذا الهدف[34]. وتشدد المادة 29، من بين أهداف أخرى، على ضرورة تطوير تعليم الأطفال واحترام البيئة الطبيعية وإعدادهم لحياة مسؤولة في مجتمع حر "بروح من التفاهم والسلم والتسامح والمساواة بين الجنسين والصداقة بين جميع الشعوب والمجموعات الإثنية والوطنية والدينية والأشخاص الذين ينتمون إلى السكان الأصليين".

44- ويستطيع التعليم المستند إلى القيم أن يسهّل تنشئة الأطفال ليصبحوا قادة المستقبل المسؤولين القادرين على التعاون والابتكار للتغلب على التحديات المستمرة والراغبين في ذلك. وينبغي للمدارس أن تنمي مهارات الأطفال الشخصية للتواصل مع الهيئات الحكومية والمنظمات الدولية[35]. وبذلك يصبح الأطفال عوامل للسلام، لا مجرد ضحايا للنزاعات.

(31) Global Crisis Response Group on Food, Energy and Finance, “A world of debt: a growing burden to global prosperity” (July 2023).

(32) يكشف المعيار الاجتماعي لعام 2024 أن 4 في المائة فقط من الشركات تلتزم بدفع أجور الكفاف. انظر https://www.worldbenchmarkingalliance.org/publication/social/findings/only-4-of-companies-commit-to-living-wages-missing-a-key-opportunity-to-reduce-inequalities/.

(33) ورقة مقدمة من اليونيسيف.

(34) أشارت لجنة حقوق الطفل في تعليقها العام رقم 1(2001) إلى أن "التعليم ينبغي أن يكون موجهاً إلى مجموعة واسعة من القيم" (الفقرة 4).

(35) عرض قدمته تمارا هوفورون.

جيم- التمكين من المشاركة

45- يمثل الحق في المشاركة في صنع القرارات – الذي يحقق العديد من مزايا الحوكمة[36] – عنصراً أساسياً من عناصر الحق في التنمية وذلك بموجب إعلان الحق في التنمية[37]. ويُعترف بوجه عام بأهمية المشاركة في سياق التنمية أو حقوق الإنسان في العديد من الصكوك الإقليمية والدولية الأخرى لحقوق الإنسان[38].

46- ويتمتع الأطفال بالحيوية ويحق لهم المشاركة في القرارات التي تؤثر فيهم، وهو أمر أكدته اتفاقية حقوق الطفل[39]. واستناداً إلى الإعلان بشأن الحق في التنمية، يؤكد المقرر الخاص أنَّ حق الأطفال في المشاركة يمتد أيضاً ليشمل المسائل أو القرارات التي لا تؤثر فيهم مباشرة. ولذلك، يجب على جميع صانعي القرار تهيئة الظروف المواتية لتيسير مشاركة الأطفال مشاركة نشطة وحرة ومجدية في مختلف البيئات – من الأسر إلى المدارس والجامعات ومجالس المدن والأعمال التجارية ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الدينية وأجهزة الدولة والمؤسسات الإقليمية والمنظمات الدولية[40]. وعلى غرار ما ذُكر أعلاه، ينبغي أن تلبي هذه المشاركة الظروف المتعددة الجوانب التي تخص الأطفال[41]، فعلى سبيل المثال، ينبغي أن تراعي عملية مشاركة أطفال السكان الأصليين الاعتبارات الثقافية وتقوم على الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة[42].

47- وينبغي للحكومات أن تيسر مشاركة الأطفال في إعداد الميزانيات السنوية لأنَّ تخصيص الموارد له علاقة مباشرة بإعمال حقوقهم[43]. ويجدر أيضاً إشراك الأطفال في القرارات المتعلقة بإدارة المحيطات لحماية حقوقهم[44].

48- وتوجد أمثلة عديدة على اتخاذ دول خطوات محددة تحقق مشاركة الأطفال، ففي كولومبيا، عُقدت حوارات إقليمية – شملت مشاركة الأطفال والمراهقين – في نهاية عام 2022 لصياغة خطة التنمية الوطنية للفترة 2022–2026[45]. وفي الإكوادور، أنشأ المجلس الوطني للمساواة بين الأجيال مجالس استشارية لمختلف الأجيال تشمل الأطفال والمراهقين[46]. وبموجب الاستراتيجية الوطنية وخطة العمل الوطنية لحقوق الطفل للفترة 2022–2026، التزمت لكسمبرغ بتعزيز مشاركة الأطفال والشباب، باستخدام وسائل من بينها مختلف منتديات النقاش التي تعقدها البلديات والمدارس والمنظمات الأخرى لتمكين الأطفال من إبداء رأيهم في القرارات التي تهمهم[47]. وتستخدم موزمبيق برلمان الشباب كمنتدى لإشراك الأطفال في النقاش حول حياة

(36) Nicholas McMurry, *Participation and Democratic Innovation under International Human Rights Law* (Routledge, 2023), pp. 53 and 54.

(37) A/HRC/54/27، الفقرات 17 و28 و44 و61 و66 و67 و80.

(38) McMurry, *Participation and Democratic Innovation*, pp. 55–61.

(39) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 12(2009) و84–80 .McMurry, *Participation and Democratic Innovation*, pp.

(40) أوصت لجنة حقوق الطفل في تعليقها العام رقم 12(2009) بأن تكون عمليات المشاركة شفافة وغنية بالمعلومات وطوعية ومتسمة بالاحترام ومناسبة وملائمة للطفل وشاملة ومدعومة بالتدريب وآمنة ومراعية للمخاطر وخاضعة للمساءلة (الفقرة 134). انظر أيضاً UNICEF, *Engaged and Heard! Guidelines on Adolescent Participation and Civic Engagement* (2020).

(41) على سبيل المثال، أدت استراتيجية إدماج الروما في رومانيا إلى تعزيز معدل التحاق أطفال الروما برياض الأطفال في المناطق الريفية، وفقاً لما جاء في تقرير قدمته شركة بروكن تشالك. انظر أيضاً الورقة المقدمة من Ruptura.

(42) Holly Doel-Mackaway, *Indigenous Children's Right to Participate in Law and Policy Development* (Routledge, 2022).

(43) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 19(2016).

(44) ورقة قدمتها One Ocean Hub.

(45) ورقة قدمتها كولومبيا (بالإسبانية).

(46) ورقة قدمتها الإكوادور (بالإسبانية).

(47) ورقة قدمتها لكسمبرغ (باللغة الفرنسية).

الأمة[48] وفي إيطاليا، أنشـــأت الهيئة الوطنية للأطفال والمراهقين مجلس الفتيات والفتيان، وهو هيئة تضـــم الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 13 و17 سنة، لتعزيز حق الأطفال في المشاركة[49].

49- ويعد الحصول على المعلومات أمراً ضرورياً للمشاركة الفعالة[50]. ولذلك، وسعياً لتمكين الأطفال من المشـاركة الفعالة، ينبغي على الدول والجهات الفاعلة الأخرى أن تتيح المعلومات ذات الصـلة لجميع الأطفال بطريقة ملائمة لهم ويسهل عليهم استخدامها. واستحدثت المكسيك ممارسة مبتكرة بعقد مشاورات مع الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 3 و5 سـنوات باسـتخدام تصـورات بيانية لاحتياجاتهم، ثم أدرجت النتائج التي تم التوصل إليها في القرارات[51].

50- وعلى مر السـنين، سـاهم الأطفال مسـاهمات كبيرة في التصـدي للتلوث البيئي وتغير المناخ وتحديات حقوق الإنسـان الأخرى. ومع ذلك، يواجه المدافعون عن حقوق الإنسـان من الأطفال – ومن بينهم الناشـطون في مجال المناخ – تحديات ومخاطر وقمعاً شـديداً في أداء دورهم في الدفاع عن حقوق الإنسان[52]. وبسبب المعايير الأبوية والقوالب النمطية الذكورية، تواجه المدافعات عن حقوق الإنسان مزيداً من التمييز والتحرش والعنف الجنساني. وفي هذا السياق، تجدر الإشادة بتوسيع اللجنة البرازيلية للمدافعين عن حقوق الإنسـان مفهوم المدافعين عن هذه الحقوق ليشـمل الأفراد والمجموعات والمنظمات والشـعوب والحركات الاجتماعية وغيرها من المجموعات الجماعية التي تسعى إلى اكتساب حقوق جديدة[53].

51- وتؤدي مؤسـسـات حقوق الإنسـان الوطنية التي تعمل وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسـسـات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسـان وحمايتها (مبادئ باريس) دوراً حيوياً في تعزيز حقوق الطفل وحمايتها[54]، ويمكنهما فعل المزيد لتسـهيل مشـاركة الأطفال في عمليات صـنع القرارات. ولدى العديد من المؤسـسـات الوطنية لحقوق الإنسان هيئات استشارية متعددة أصحاب المصلحة قلَّما تضم أطفالاً. وينبغي لمؤسسات حقوق الإنسـان الوطنية أن تنشـئ هيئات اسـتشـارية تضـم الأطفال وأن تعمل مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسـيف) ومنظمات المجتمع المدني ذات الخبرة في مجال حقوق الأطفال لإنشـاء فضـاءات آمنة لهم تمكنهم من تقديم مساهمات في مسائل حقوق الإنسان ذات الصلة.

دال- ضمان السلامة

52- لا يزال الأطفال يواجهون أشـكالاً مختلفة من العنف في المنزل والمدارس والفضـاء السـيبراني والأماكن العامة والأسـواق والمجتمعات المحلية[55]. ويتفاقم خطر العنف إبَّان النزاعات أو الأزمات الأخرى، مثل جائحة كوفيد-19، وأثناء التعرض للنزوح القسري وخلال أزمات غلاء المعيشة.

53- وتتيح التقنيات الرقمية فرصاً كبيرة للأطفال للحصول على المعلومات وتسهيل التعلم، بيد أنها تنطوي أيضـاً على مخاطر مثل التعرض للمحتوى الضـار والمعلومات المضـللة والعدوان السـيبراني على نحو قد يثير

(48) ورقة قدمتها موزمبيق.

(49) ورقة قدمتها إيطاليا.

(50) A/HRC/53/25.

(51) ورقة قدمتها المكسيك (المرفق 1) (بالإسبانية).

(52) A/HRC/55/50.

(53) ورقة قدمتها البرازيل.

(54) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 2(2002).

(55) UNICEF, *A Familiar Face: Violence in the lives of children and adolescents* (2017).

القلق والاكتئاب ويؤدي إلى أنماط حياة غير صحية[56]. ووفقاً لتحليل تلوي لأدبيات التنمر السيبراني والتقليدي أُجري في عام 2014، أبلغ حوالي 15 في المائة من الأطفال عن تعرضهم للتنمر السيبراني وتلقى 11,5 في المائة منهم إغواءً جنسياً غير مرغوب فيه على الإنترنت و8 في المائة منهم أُرسلت صورة جنسية أخذوها بأنفسهم دون موافقتهم وشاهد ما يصل إلى 25 في المائة من الأطفال محتوى على الإنترنت يتعلق بإيذاء النفس جسدياً وتعرض ما يصل إلى 20 في المائة منهم إلى محتوى عن الانتحار[57]. وعلاوة على ذلك، يمكن أن تؤدي الألعاب الرقمية إلى الإدمان الذي قد يسفر عن تأثير سلبي في أنشطة الأطفال البدنية وفي نموهم بشكل عام. وقد تعرّض الألعاب الرقمية الأطفال أيضاً لمحتوى غير لائق مثل المواد الجنسية الصريحة والعنف والمواد الشبيهة بالمقامرة[58]. ولذلك، "لكي تدعم الألعاب رفاهية الأطفال، يجب على مصمميها أن يأخذوا احتياجات الأطفال في الحسبان وأن يصمموا ألعاباً تدعم هذه الاحتياجات"[59].

54- وتشكل النزاعات تحدياً رئيسياً آخر لسلامة الأطفال، إذ أنها تفاقم مواطن الضعف القائمة وتوجد مواطن ضعف جديدة، لا سيما في حالة لأطفال النازحين الذين غالباً ما يفتقرون إلى الخدمات الأساسية، مثل التعليم والرعاية الصحية والحماية الاجتماعية. وتؤدي النزاعات إلى إصابات جسدية وخسائر في الأرواح، فعلى سبيل المثال، أفادت التقارير بمقتل أكثر من 000 14 طفل في غزة منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023[60]. وبالإضافة إلى ذلك، تسبب النزاعات والنزوح الناتج عنها صدمة نفسية للأطفال. وفي الواقع، لو خُصصت نسبة مئوية صغيرة من الإنفاق العسكري العالمي – الذي يقدر بأكثر من 2,4 تريليون دولار في عام 2023 – لتنمية الأطفال، لأتاح ذلك قطع شوط طويل في المساهمة في إعمال حق الأطفال في التنمية في جميع مناطق العالم[61].

55- وينبغي أن تكون إتاحة مساحة آمنة للأطفال من شأن الجميع – من الآباء ومقدمي الرعاية إلى المدارس والجامعات والحكومات وكيانات الأمم المتحدة وشركاء التنمية والأعمال التجارية والنقابات ومنظمات المجتمع المدني، فعلى سبيل المثال، يجب على الدول أن تضع خطاً أحمر للأعمال التجارية التي تتربح من عمالة الأطفال والاتجار بهم لأغراض الجنس والنزاعات ومنتجات التبغ والمشروبات السكرية غير الصحية والألعاب الرقمية التي تسبب الإدمان على حساب حقوق الإنسان للأطفال.

هاء- تسهيل عملية الإصلاح

56- تميل الحقوق التي لا تتوفر لها سبل انتصاف فعالة إلى فقدان قوتها المعيارية. ولئن كان منع الآثار السلبية على حقوق الطفل يعد أمراً مثالياً، فإن الوقاية ليست مضمونة أبداً. ومن المثير للقلق أنه "في حين تنتهك حقوق ملايين الأطفال كل يوم، يكون جزءٌ صغير فقط منهم قادراً على الإقدام وطلب الإنصاف، بل إنَّ عدداً أقل من الأطفال يحصلون على سبيل انتصاف فعال"[62]. وقد يعود ذلك إلى

(56) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 25(2021)، الفقرات 40 و54 و93 و96 و98.

(57) Office of the Special Representative of the Secretary-General on Violence against Children, "A safer digital environment for children" (2023), p. 5.

(58) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 25(2021)، الفقرات 96 و97 و110.

(59) انظر https://www.unicef.org/innocenti/press-releases/video-games-can-have-positive-impact-children-if-they-are-designed-right-says-new.

(60) انظر https://www.aljazeera.com/news/2024/6/24/over-20000-children-buried-trapped-detained-lost-amid-gaza-war-report.

(61) انظر https://www.sipri.org/publications/2024/sipri-fact-sheets/trends-world-military-expenditure-2023.

(62) United Nations, "Guidance note of the Secretary-General: child rights mainstreaming" (July 2023), p. 5.

صعف الوعي بحقوقهم، أو إلى عوائق مختلفة تحول دون حصولهم على سبل الانتصاف، أو إلى غياب مؤسسات انتصاف ملائمة للأطفال.

57- وينبغي أن يكون الأطفال قادرين على التماس الانتصاف الفعال لانتهاكات حقوقهم من خلال الآليات القضائية وغير القضائية الملائمة لهم. وشددت لجنة حقوق الطفل على أن الأطفال ينبغي "أن تتاح لهم إجراءات تقديم الشكاوى وسبل الانتصاف المراعية للأطفال حين يجري تجاهل حقهم في أن يُستمع إليهم في السياق البيئي"[63]. ولا يقتصر هذا المبدأ على القرارات المتعلقة بالمسائل البيئية[64]، فعلى سبيل المثال، يمكن التعامل مع شكاوى الأطفال في المكتبات أو المدارس أو المراكز المجتمعية أو غيرها من الأماكن الملائمة لهم[65]. وينبغي لمؤسسات حقوق الإنسان الوطنية إنشاء عمليات ملائمة للأطفال للتعامل مع الشكاوى المتعلقة بانتهاك حقوقهم والتدخل في القضايا المعروضة على المحاكم التي تنطوي على هذه الحقوق[66]. وبالمثل، ينبغي على بنوك التنمية المتعددة الأطراف أن تنشئ آليات انتصاف تلبي احتياجات الأطفال للتعامل مع الشكاوى المرتبطة بالمشاريع التنموية التي تمولها وتؤثر في حقوقهم[67].

خامساً- حقوق الإنسان للأجيال القادمة: المعايير المتطورة

58- تتفاوت آراء العلماء في إن كان ينبغي معاملة الأجيال القادمة بحسبانها صاحبة حقوق بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان[68]. ولا تتطرق معظم المعايير الدولية صراحةً إلى حقوق الإنسان للأجيال القادمة. وهي في الوقت نفسه لا تقصر صراحةً حماية حقوق الإنسان على الأجيال الحالية. وبسبب الاعتراف اعترافاً أفضل بحدود التنمية الاقتصادية على كوكب الأرض، دأبت الدول وواضعو السياسات منذ عقود على التأكيد على أهمية حماية مصالح الأجيال القادمة واحتياجاتها[69]، فإعلان مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية لعام 1972 يقر بأن البشرية "تتحمل مسؤولية جسيمة عن حماية البيئة وتحسينها للأجيال الحاضرة والمقبلة" (المبدأ 1). ويوضح التعريف الشهير للتنمية المستدامة – وهي التنمية التي "تلبي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها الخاصة" – أيضاً التركيز على الأجيال القادمة[70]. ويمكن للمرء أن يرى استمراراً لهذا النهج المتمثل في حماية احتياجات الأجيال القادمة في خطة عام 2030[71].

59- وبالإضافة إلى مفهوم التنمية المستدامة، يتيح مبدأ الإنصاف بين الأجيال أساساً لتأكيد مصلحة الأجيال القادمة في القرارات التي تُتخذ في الوقت الحاضر، على غرار ما هو مبين في مختلف المعايير

(63) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 26(2023)، الفقرة 27.

(64) تعكف لجنة حقوق الطفل في الوقت الحالي على وضع تعليق عام بشأن حقوق الطفل في اللجوء إلى العدالة والحصول على سبل الانتصاف الفعالة. انظر https://www.ohchr.org/en/documents/general-comments-and-recommendations/draft-general-comment-no-27-childrens-rights-access.

(65) ورقة قدمتها إستر إرلينغز.

(66) انظر https://www.unicef.org/eca/sites/unicef.org.eca/files/2019-02/NHRI_ComplaintMechanisms.pdf.

(67) ورقة قدمتها منظمة Accountability Counsel.

(68) انظر، على سبيل المثال، Stephen Humphreys, "Against future generations", *European Journal of International Law*, vol. 33, No. 4 (November 2023); and the "EJIL: Debate!" in *European Journal of International Law*, vol. 34, No. 3 (August 2023), pp. 651–696.

(69) تشير العديد من الإعلانات والاتفاقيات، وكذلك الدساتير الوطنية، إلى الأجيال المقبلة (A/68/322، الفقرات 33-38).

(70) World Commission on Environment and Development, *Our Common Future* (1987), para. 27.

(71) قرار الجمعية العامة 1/70، الديباجة والفقرتان 18 و53.

التي توضح حقوق الإنسان للأجيال القادمة أو تفصّل بيانها. ويوجد أيضاً حكم في مشروع لاتفاقية الحق في التنمية يقتضي من الدول الأطراف أن تضمن ألا تؤدي قراراتها وإجراءاتها إلى الإضرار بقدرة الأجيال الحاضرة والمقبلة على إعمال حقها في التنمية (المادة 23(ب))[72].

ألف- إعلان ريو وإعلان فيينا

60- يوضح المبدأ 3 من إعلان ريو أنه "يجب إعمال الحق في التنمية على نحو يكفل الوفاء بشكل منصف بالاحتياجات الإنمائية والبيئية للأجيال الحالية والمقبلة" وأُكد هذا الهدف في الفقرة 11 من إعلان فيينا.

61- وفي جدول أعمال القرن 21 الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في الوقت نفسه الذي اعتمد فيه إعلان ريو، أوصى المؤتمر بأن تعتمد الدول استراتيجية وطنية للتنمية المستدامة ينبغي أن تكون أهدافها "ضمان التنمية الاقتصادية المسؤولة اجتماعياً مع حماية قاعدة الموارد والبيئة لصالح الأجيال القادمة". وينبغي إعداد الاستراتيجية "من خلال أوسع مشاركة ممكنة" (الفقرة 8-7). وشجع المؤتمر أيضاً البلدان "على إدماج التكاليف البيئية في قرارات المنتجين والمستهلكين" و"عكس الاتجاه إلى معاملة البيئة على أنها "سلعة مجانية" وتحميل هذه التكاليف للأجيال القادمة" (الفقرة 8-31).

62- ومن الواضح إذن أنَّ حقوق الأجيال القادمة واحتياجاتها كانت حاضرة في أذهان واضعي المعايير الدولية لحقوق الإنسان لعقود من الزمن. وتتمتع حقوق الإنسان بميزة فريدة من نوعها تتمثل في كونها ديناميكية وقادرة على التكيف مع التطورات والأوضاع والظروف الجديدة. والواقع أنَّ إعلان فيينا يتوخى مثل هذا التكييف: "يسلّم المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان بضرورة تكييف آلية الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان تكييفاً مستمراً مع الاحتياجات الحالية والمقبلة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان" (الجزء الثاني، الفقرة 17).

باء- إعلان بشأن مسؤوليات الأجيال الحالية تجاه الأجيال القادمة

63- في عام 1997، اعتمدت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) الإعلان المتعلق بمسؤوليات الأجيال الحاضرة تجاه الأجيال القادمة الذي يوضح الأبعاد المختلفة لمسؤوليات الجيل الحاضر تجاه احتياجات الأجيال القادمة ومصالحها. وتنص المادة 1 من الإعلان على أن "الأجيال الحاضرة مسؤولة عن ضمان حماية احتياجات ومصالح الأجيال الحاضرة والمقبلة حماية كاملة". ولتحقيق هذا الهدف المشترك بين الأجيال، "تقع على عاتق الأجيال الحاضرة مسؤولية توريث الأجيال القادمة أرضاً لن تتضرر يوماً ما بشكل لا رجعة فيه بسبب النشاط البشري" (المادة 4). وعلى الأجيال الحالية "أن تكفل عدم تعرض الأجيال المقبلة للتلوث الذي قد يعرض صحتها أو وجودها نفسه للخطر" و"أن تحفظ للأجيال المقبلة الموارد الطبيعية اللازمة لاستمرار الحياة البشرية وتنميتها" (المادة 5).

جيم- مبادئ ماستريخت بشأن حقوق الإنسان للأجيال القادمة

64- تقدم مبادئ ماستريخت بياناً مفصلاً لحقوق الإنسان للأجيال القادمة. وهي تجد الأساس القانوني لحقوق الإنسان للأجيال القادمة في ما يلي: (أ) القانون الدولي الذي لا يقصر حقوق الإنسان على الأجيال

(72) A/HRC/WG.2/23/2، المرفق.

الحالية؛ (ب) القانون الدولي الذي يعترف بالالتزامات والمسؤوليات تجاه الأجيال القادمة؛ (ج) المبادئ العامة الأخرى للقانون والأعراف والعادات والقيم التي تعترف بالالتزامات والمسؤوليات تجاه الأجيال القادمة (المبدأ 2).

65- وبالإضافة إلى توضيح الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان بين الأجيال وفيما بين الأجيال (المبدأ 7)، تحدد مبادئ ماستريخت مبدأ التضامن الدولي (المبدأ 10) "يجب على كل جيل أن يعمل بصفته أميناً على الأرض من أجل الأجيال القادمة" و"يجب أن تُؤدى هذه الأمانة في انسجام مع جميع الكائنات الحية والطبيعة" (المبدأ 8). ولدى "دعم حقوق الأجيال المقبلة، ينبغي للدول والجهات الفاعلة من غير الدول أن تستلهم معارف الشعوب الأصلية وثقافاتها وممارساتها التقليدية وتسترشد بها" (المبدأ 11).

66- وتصيغ مبادئ ماستريخت التزامات الدول باحترام حقوق الإنسان للأجيال القادمة وحمايتها وإعمالها (المبادئ 13-24)، فضلاً عن التزامات الجهات الفاعلة الأخرى من غير الدول وواجباتها ومسؤولياتها، ومن بينها مؤسسات الأعمال (المبادئ 25-27). والأهم من ذلك أنها تتضمن أيضاً أحكاماً للمساءلة وسبل الانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان للأجيال القادمة (المبادئ 28-36).

دال- ميثاق من أجل المستقبل وإعلان الأجيال القادمة

67- تتفاوض الدول في الوقت الحالي على ميثاق من أجل المستقبل لاعتماده في مؤتمر القمة المعني بالمستقبل الذي سيُعقد في أيلول/سبتمبر 2024. ويتمثل الهدف في إلحاق الإعلان الخاص بالأجيال القادمة بنص الميثاق[73]. ويتضمن الميثاق في تنقيحه الثاني التزاماً من جانب رؤساء الدول والحكومات في مؤتمر القمة بـ "حفظ النظم الإيكولوجية والموارد الطبيعية لكوكبنا واستعادتها واستخدامها على نحو مستدام لدعم صحة ورفاهية الأجيال الحالية والمقبلة" (الفقرة 26) وضمان أن تراعي عملية صنع القرارات اليوم "بشكل أكبر احتياجات ومصالح الأجيال القادمة" (الفقرة 59).

68- وفي التنقيح الثاني لإعلان أجيال القادمة، يقر رؤساء الدول والحكومات بأن "قرارات الأجيال الحالية وأفعالها وعدم فعلها لها تأثير مضاعف بين الأجيال"، ولذلك، فقد عقدوا العزم على "ضمان أن تتصرف الأجيال الحالية بمسؤولية تجاه حماية احتياجات ومصالح الأجيال القادمة" (الفقرة 6)[74].

69- وفي مشروع الإعلان، يلتزم رؤساء الدول والحكومات بالتمسك بمجموعة من المبادئ التوجيهية "لترك مستقبل أفضل للأجيال القادمة" والوفاء "بالتزامهم بتلبية متطلبات الحاضر بطريقة تحمي احتياجات ومصالح الأجيال القادمة". وتشمل هذه المبادئ صون السلم والأمن الدوليين وتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها وتحقيق المساواة العامة وإتاحة الفرصة للأجيال القادمة للازدهار في رخاء وتحقيق التنمية المستدامة وتهيئة بيئة نظيفة وصحية ومستدامة وإقامة نظام متعدد الأطراف فعال لتعزيز التضامن والتعاون الدوليين (الفقرات 12-21).

70- ويحدد مشروع الإعلان أيضاً عدة إجراءات من جانب الدول تشمل الاستفادة من العلم والبيانات والإحصاءات والاستشراف الاستراتيجي من أجل التفكير والتخطيط في الأجل الطويل وتعزيز استخدام تقييمات الأثر الاستشرافية واتباع نهج حكومي شامل حيال التنسيق في وضع سياسات تحمي احتياجات الأجيال القادمة ومصالحها وتقييمها وتنفيذها وتقديرها وتعزيز ثقافة تنظيمية موجهة نحو المستقبل تُعمَّم على نطاق منظومة الأمم المتحدة (الفقرات 34-41).

(73) انظر https://www.un.org/en/summit-of-the-future/declaration-on-future-generations.

(74) انظر https://www.un.org/sites/un2.un.org/files/sotf-declaration-on-future-generations-rev2.pdf.

سادساً- أخذ حقوق الإنسان للأجيال القادمة على محمل الجد

71- يتطلب أخذ حقوق الإنسان للأجيال القادمة بجدية - بما في ذلك الحق في التنمية - من صناع القرارات على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية تحديد أي آثار سلبية لقرارات الوقت الحاضر في حقوق الأجيال القادمة أو في قدرتها على إعمال هذه الحقوق ومنع حدوث هذه الآثار قدر المستطاع. ومن شأن عدم القيام بذلك أن "يضيّق الخيارات المتاحة للأجيال القادمة"، ومن ثم يقوّض قدرتها على إعمال حقوقها الإنسانية[75]. فعلى سبيل المثال، سيؤدي إلقاء النفايات السامة والمواد الخطرة والاستخدام المفرط للأسمدة والمبيدات الحشرية في الزراعة واستحداث تكنولوجيات جديدة تنطوي على تحيزات عرقية أو جنسانية وفقدان التنوع البيولوجي إلى تقويض حقوق الإنسان المختلفة للأجيال القادمة. ويمكن أن يُقال الشيء نفسه عن الحروب والنزاعات المسلحة المطولة والاستغلال المفرط للموارد الطبيعية وانقراض بعض الأنواع أو تراكم الديون العامة غير المستدامة. وعلى المنوال نفسه، يشكل استخدام الأسلحة النووية واختبارها تهديداً خطيراً لحقوق الإنسان للأجيال القادمة[76].

72- وإذا استمرت البشرية في سعيها الحالي لتحقيق التنمية الاقتصادية والنمو التراكمي، فلن يتبقى للأجيال القادمة على هذا الكوكب سوى القليل من حقوق الإنسان، بما في ذلك جوانب الحق في التنمية الأربعة وهي: التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية. وتنص المادة 7 من الإعلان المتعلق بمسؤوليات الأجيال الحاضرة تجاه الأجيال المقبلة على أن "الأجيال الحاضرة مسؤولة عن تحديد التراث الثقافي المادي وغير المادي وحمايته وصيانته ونقل هذا التراث المشترك إلى الأجيال القادمة".

73- وسيكون للبعد الجماعي للحق في التنمية أهمية خاصة في حالة الأجيال القادمة، لأنَّ العديد من القرارات التي تتخذها الأجيال الحالية في مضمار النمو الاقتصادي والبنية التحتية وتخطيط المدن والبيئة والتجارة والهجرة والتكنولوجيات ستؤثر في الأجيال القادمة كمجموعة. ويوصي المقرر الخاص أدناه بأربعة تحولات في السياسات لإقامة نظام بيئي داعم للحق في التنمية ولحقوق الإنسان الأخرى للأجيال القادمة.

ألف- الانتقال إلى لغة "حقوق" جميع "الكائنات الحية"

74- باستثناء مبادئ ماستريخت، تستخدم الالتزامات والمعايير السياسية المشار إليها في هذا التقرير لغة "الاحتياجات" و"المصالح" بصدد الأجيال القادمة. وعلاوة على ذلك، تميل معظم المعايير الحالية إلى قصر مفهوم الأجيال القادمة على البشر. ويستحسن في المستقبل النأي عن هذين الموقفين الضيقين: ينبغي استخدام لغة الحقوق للأجيال القادمة وأن يشمل مفهوم الأجيال القادمة جميع الكائنات الحية.

75- أولاً، تُكسب مصطلحات الحقوق مطالبات أصحاب هذه الحقوق وزناً معيناً. وتفرض أيضاً التزامات مناظرة على أصحاب الحقوق المعنيين وعلى الجهات الفاعلة الأخرى التي تفسر الحقوق (مثل المحاكم) أو تنفذها (مثل كيانات الأمم المتحدة وشركاء التنمية). وقد يتشكك بعض أصحاب المصلحة في استخدام لغة الحقوق للأجيال القادمة لأنها لم توجد بعد ولا يمكنها ممارسة هذه الحقوق. ويكفي القول بأنَّ امتلاك الحقوق يختلف عن ممارستها وإنفاذها.

76- وثانياً، ستكون لغة الحقوق مفيدة في الحالات التي تتعارض فيها حقوق الأجيال الحالية والأجيال القادمة. وفي هذه السيناريوهات، سيكون لإتاحة فرص متكافئة بين حقوق الأجيال الحالية وحقوق الأجيال

(75) جدول أعمال القرن 21، الفقرة 33-4.

(76) قرار الجمعية العامة 240/78 وقرار مجلس حقوق الإنسان 35/51.

القادمة أهمية بالغة. وسيظل تحقيق توازن عادل بين الحقوق المتنافسة أمراً ضرورياً. ومع ذلك، ينبغي أن يكون تحقيق ذلك مستطاعاً بتطبيق مبادئ قانون حقوق الإنسان الحالية مثل التناسب والمعقولية[77].

77- وثالثاً، يجب تفسير مفهوم الأجيال القادمة بمعناه الواسع لا ليشمل الكائنات البشرية فحسب بل والنباتات والحيوانات والفطريات. ويعد هذا الأمر ضرورياً بسبب الاعتماد المتبادل بين البشر والكائنات الحية الأخرى والطبيعة بشكل عام. زد على ذلك أنَّ اعتماد هذا النهج الإيكولوجي يتسق مع نموذج "التنمية التشاركية التي تركز على الكوكب" الذي اقترحه المقرر الخاص[78].

باء- تضمين الإنصاف بين الأجيال في القرارات

78- يجسد مبدأ العدالة بين الأجيال "مفهوم العدالة بين الأجيال في استخدام البيئة ومواردها الطبيعية والحفاظ عليها"[79]. وعلى الرغم من أنَّ هذا المبدأ يُستشهد به غالباً في مضمار العدالة البيئية أو التنمية المستدامة، يكتسي مفهوم الإنصاف أبعاداً أرحب ويمكن تطبيقه على جميع القرارات التي تتخذها الأجيال الحالية وتؤثر في الأجيال القادمة.

79- وغالباً ما يخطط صناع القرارات – ومن بينهم الحكومات والأعمال التجارية – للمستقبل. ويستند هذا التخطيط بوجه عام على الأرقام المتوقعة والاحتياجات المستقبلية المجردة، بدلاً من حقوق الإنسان للأجيال القادمة. ويجب أن يتغير هذا المنحى حتى يتسنى التصرف بوجه يتسق مع مبدأ المساواة بين الأجيال. وتنص المادة 5(4) من الإعلان بشان مسؤوليات الأجيال الحاضرة تجاه الأجيال المقبلة على أنه "ينبغي للأجيال الحاضرة أن تأخذ في الاعتبار العواقب المحتملة على الأجيال المقبلة للمشاريع الكبرى قبل تنفيذها". وينبغي أن تكون إمكانية توقع الضرر وشدته واحتمالية حدوثه وتعذر تداركه هي العوامل الرئيسية التي يجدر أخذها في الحسبان.

80- ويعتقد المقرر الخاص أنَّ عمليات تقييم الأثر الاجتماعي والبيئي ينبغي أن تقيّم تقييماً صريحاً المشاريع المقترحة على الأجيال القادمة وأن تتضمن خطوات محددة لمنع هذه الآثار السلبية وتخفيف حدتها. وينطبق الأمر نفسه على العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان التي تبذلها الأعمال التجارية والمستثمرون والبنوك الإنمائية المتعددة الأطراف، تماشياً مع المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. ومن باب التوضيح، يجب أن يأخذ أي مشروع للموافقة على التعدين في أعماق البحار أو الطاقة الكهرومائية في حسبانه أيضاً الآثار السلبية على حقوق الإنسان للأجيال القادمة. وعلى المنوال نفسه، ينبغي أن يشمل تنظيم الحكومات لتقنيات التعرف على الوجه النظر في الآثار المترتبة على حقوق الأجيال القادمة[80]. وينبغي أن تأخذ الأجيال الحالية في حسبانها كيف ستؤثر قرارات التخطيط الحضري والتنوع البيولوجي والأتمتة والطاقة والبنية التحتية والتجارة والأسلحة وتمويل التنمية والدين العام في حقوق الأجيال القادمة.

81- وعلاوة على ذلك، يجب أن يتضمن أي تقييم للأثر أو عملية بذل العناية الواجبة المبدأ الوقائي في تقييم المخاطر على حقوق الأجيال القادمة، لأنه "حيثما توجد تهديدات بحدوث ضرر جسيم

(77) على سبيل المثال، "لا ينبغي السعي إلى تحقيق مكاسب صغيرة للأجيال الحالية عندما يكون من المرجح بقوة أن تتكبد الأجيال المقبلة خسائر كبيرة" (A/68/322، الفقرة 17).

(78) A/HRC/54/27، الفقرات 63-68.

(79) Weiss, “Intergenerational equity”, para. 1.

(80) ورقة قدمتها ريتا ماتوليونيت. انظر أيضاً Rita Matulionyte and Monika Zalnieriute, eds., *The Cambridge Handbook of Facial Recognition in the Modern State* (Cambridge University Press, 2024).

أو لا رجعة فيه، لا يجوز اتخاذ الافتقار إلى اليقين العلمي الكامل ذريعة لتأجيل اتخاذ تدابير فعالة من حيث التكلفة لمنع التدهور البيئي"[81]. وأشـــارت المحكمة الدولية لقانون البحار، في فتوى لها، إلى أنه "يجب على الدول أن تطبق النهج الوقائي في ممارســـتها العناية الواجبة لمنع التلوث البحري الناجم عن انبعاثات [غازات الدفيئة] البشرية المنشأ وخفضه والسيطرة عليه"[82].

جيم- تحقيق التمثيل من أجل المشاركة المجدية

82- تمثل المشـاركة النشـطة والحرة والمجدية عنصـراً حاسـماً في الحق في التنمية، بيد أنَّ الأجيال القادمة لم توجد بعد: "الأجيال القادمة لا تصوت وليس لديها أي سلطة سياسية أو مالية ولا يمكنها الطعن في قراراتنا"[83]. ومع ذلك، ينبغي إيجاد ســـبل تكفل تمثيلها في القرارات التي تتخذها الأجيال الحالية، إذ لا ينبغي أن يتقرر أي شـــيء يخص الأجيال القادمة بدونها. وفي البند 21 أخذ مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية علماً بالاقتراح الداعي إلى "تعيين وصـــي للأجيال القادمة" (الفقرة 38-45)، في حين توصي مبادئ ماستريخت بأن "على الدول أن تنشئ هيئات ومؤسسات يسهل الوصول إليها وشاملة للجميع على جميع المستويات لضمان مشاركة ممثلي الأجيال القادمة مشاركة فعالة في صنع القرارات التي تؤثر على حقوق الإنســان الخاصــة بها" (المبدأ 22(د)). وفي الوقت الحالي، يُســتخدم الأطفال في بعض الحالات وسيلة للتقاضي من أجل حقوق الأجيال القادمة[84].

83- ويعتقد المقرر الخاص أنَّ الدول والجهات الفاعلة الأخرى، مثل كيانات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والأعمال التجارية، ينبغي أن تهيئ بيئة مواتية تيسّر مشاركة ممثلي الأجيال القادمة. وينبغي أن تتم هذه المشاركة التي يتوخى فيها أن تساعد في السيطرة على المخاطر التي تهدد حقوق هذه الأجيال على جميع المستويات وعبر أجهزة الحكومة الثلاثة (السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية)[85]. وقد أنشأت عدة دول، مثل كندا وفنلندا وألمانيا والمجر ونيوزيلندا، مجموعة متنوعة من المؤســـســـات لحماية حقوق الأجيال القادمة[86]. وينبغي تعميم هذه الممارسات وتوسيع نطاقها، فعلى سبيل المثال، تستطيع الحكومات أن تعين أمين مظالم أو وزيراً للأجيال القادمة ويمكن ترشيح ممثلين للأجيال القادمة للانضمام إلى الهيئات التشريعية. وعلى غرار ذلك، ينبغي للمحاكم أن تمنح المنظمات التي تعمل كأوصـــياء شـــرعيين أو قيمين على الأجيال القادمة حق الطعن في الســـياســـات والقرارات الحكومية أو تقديم مذكرات أصـــدقاء نيابة عن هذه الأجيال في القضايا المناسبة.

84- وينبغي أن يسترشد تمثيل الأجيال القادمة في آليات صنع القرارات بنهج متعدد الجوانب لرصد التأثيرات المتباينة وغير المتناســبة فيها، لأنَّ الأجيال القادمة لن تكون متجانســة، شــأنها في ذلك شــأن

(81) Jose Felix Pinto-Bazurco, “The precautionary principle”, Still Only One Earth: Lessons from 50 years of UN sustainable development policy briefs (23 October 2020).

(82) International Tribunal for the Law of the Sea, Request for an Advisory Opinion submitted by the Commission of Small Island States on Climate Change and International Law, Advisory Opinion, Case No. 31, 21 May 2024, para. 242.

(83) World Commission on Environment and Development, *Our Common Future*, para. 25.

(84) Nolan, “Children and future generations”.

(85) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 25(2020)، الفقرة 56.

(86) Organisation for Economic Co-operation and Development, *Governance for Youth, Trust and Intergenerational Justice: Fit for All Generations?* (Paris, 2020), pp. 126–129.

الأجيال الحالية. ولذلك، ينبغي أن يجسد ممثلو الأجيال القادمة الحاليون التنوع من حيث عوامل مثل العمر والعرق والإثنية والطائفة والاعتبارات الجنسانية والميول الجنسية والقدرة والدين والوضع الاجتماعي والاقتصادي والانتماء إلى الشعوب الأصلية ووضع المهاجر.

دال- إعادة توجيه التخطيط المالي وإعداد الميزانية

85- يجب بذل كل محاولة للحفاظ على الموارد الطبيعية الموجودة واستخدامها استخداماً مستداماً، غير أنَّ الموارد الطبيعية محدودة ومن المحتم ألا تتمكن الأجيال القادمة من الحصول على بعضها[87]. ولذلك، يجدر بصانعي القرارات الحاليين إعادة توجيه التخطيط المالي والميزانية لبناء قدرة الأجيال القادمة الاقتصادية على إعمال حقها في التنمية. وتستطيع البلدان إنشاء "صندوق مستقبلي" يمكن أن تودع فيه نسبة مئوية معينة من الإيرادات الناتجة عن استغلال الموارد الطبيعية ثم استثمارها بشكل مسؤول. ويمكن بعد ذلك أن تستخدم الأجيال القادمة هذه الموارد المالية لبناء القدرة على الصمود والتكيف مع البيئة الجديدة، فعلى سبيل المثال، يتضمن صندوق التقاعد الحكومي العالمي في النرويج خطة تمكِّن الأجيال الحالية والمستقبلية من الاستفادة من الثروة النفطية[88]. ولئن كان إنشاء هذا الصندوق لا يتجذر في حماية حقوق الإنسان للأجيال القادمة، فمن الممكن تكييف هذا النموذج ليتبنى نهجاً قائماً على الحقوق في استغلال الموارد الطبيعية استغلالاً مستداماً.

86- ويوصي المقرر الخاص أيضاً بأن تستشير الحكومات الأوصياء الشرعيين أو القيمين على الأجيال القادمة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالميزانيات السنوية والسياسات المالية واقتراض الأموال. وتوجد قوانين أو ممارسات قائمة يمكن تعميمها لكي يراعي التخطيط المالي ووضع الميزانية حقوق الأجيال القادمة، فعلى سبيل المثال، تتطلب المادة 2(4) من قانون الميثاق الأسترالي لأمانة الميزانية لعام 1998 من أمين الخزانة "أن يصدر تقريراً علنياً عن العلاقة بين الأجيال ويقدمه مرة واحدة على الأقل كل 5 سنوات". ويتمثل الهدف من هذا التقرير المشترك بين الأجيال في "تقييم الاستدامة الطويلة الأجل للسياسات الحكومية الحالية على مدى السنوات الأربعين التالية لإصدار التقرير، بما في ذلك مراعاة آثار التغير الديمغرافي المالية" (القسم 21). ودأبت الحكومة الأسترالية على إصدار هذه التقارير بشكل دوري وأقرت، في تقرير عام 2023، الكيفية التي سيشكل بها "التحول التكنولوجي والرقمي" و"التغير المناخي والتحول الصافي الصفري" النمو الاقتصادي والاقتصاد في البلاد في المستقبل[89]. ويمكن الاستفادة من هذه العملية القائمة للنظر في حقوق الإنسان للأجيال القادمة وإشراك ممثليها في وضع تقرير مشترك بين الأجيال.

سابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

ألف- الاستنتاجات

87- **على الرغم من ازدياد الوعي بحقوق الإنسان للأطفال وتطور المعايير المتعلقة بحقوقهم وتنميتهم لا يزال ملايين الأطفال في جميع مناطق العالم يفتقرون إلى حياة كريمة وبيئة ملائمة لتحقيق**

(87) يثير استنزاف و/أو تدهور الموارد للأجيال القادمة مشاكل يسعى مبدأ الإنصاف بين الأجيال إلى معالجتها. انظر Edith Brown Weiss, "Intergenerational equity in international law", *Proceedings of the Annual Meeting (American Society of International Law)*, vol. 81 (1987), pp. 127 and 128.

(88) انظر https://www.nbim.no/en/the-fund/about-the-fund/.

(89) انظر https://treasury.gov.au/intergenerational-report.

قدراتهم. وما برح الأطفال يواجهون سوء التغذية ويقعون في قبضة الفقر ويحرمون من الحصول على الاحتياجات الأساسية ويتعرضون للاتجار بهم لأغراض الاستغلال الجنسي أو الاقتصادي وللعنف في بيئات متعددة ويُستبعدون من معظم عمليات صنع القرارات. وفاقمت جائحة كوفيد-19 والنزاعات وتغير المناخ التحديات التي تواجه الأطفال في إعمال حقوقهم الإنسانية، ومن بنها الحق في التنمية.

88- وفي هذا التقرير، يقترح المقرر الخاص أن تطبق الدول والجهات الفاعلة الأخرى منظور الحق في التنمية لإعمال جميع حقوق الإنسان للأطفال إعمالاً شاملاً. وينبغي لها أن تعطي الأولوية لخمس ركائز عمل للتغلب على التحديات المستمرة في إعمال حق الأطفال في التنمية وهي: الاستثمار في تنمية الأطفال، ورعاية القيادة المسؤولة، والتمكين من المشاركة، وضمان السلامة وتيسير سبل الانتصاف.

89- ومع أنَّ الأطفال قد يكونون قريبين من الأجيال القادمة، فلا ينبغي الخلط بينهم وبين الأجيال القادمة. وبما أنَّ مستقبل الأجيال القادمة يقع في شق منه في أيدي الأجيال الحاضرة، فلا ينبغي لها أن تفعل أي شيء يقوض قدرة الأجيال القادمة على إعمال حقوق الإنسان الخاصة بها، ومن بينها الحق في التنمية. ويوصي المقرر الخاص بأربعة تحولات في السياسات لإقامة نظام إيكولوجي داعم لحقوق الإنسان للأجيال القادمة، فأولاً، ينبغي استخدام لغة الحقوق (لا لغة الاحتياجات أو المصالح) للأجيال القادمة. ويجدر أن يشير مفهوم الأجيال القادمة إلى جميع الكائنات الحية التي ستوجد على وجه الأرض في المستقبل، لا إلى البشر فحسب. وثانياً، ينبغي أن يكون مبدأ الإنصاف بين الأجيال جزءاً لا ينفصم من عمليات تقييم الأثر والعناية الواجبة بحقوق الإنسان واتباع المبدأ الوقائي. وثالثاً، ينبغي لجميع صانعي القرارات في الوقت الحاضر تهيئة بيئة مواتية تيسِّر مشاركة ممثلي الأجيال القادمة في عملية صنع القرارات. ورابعاً، ينبغي إعادة توجيه التخطيط المالي والميزنة المالية لبناء قدرة الأجيال القادمة الاقتصادية على إعمال حقها في التنمية.

باء- التوصيات

90- يوصي المقرر الخاص الدول بما يلي:

(أ) تخصيص أقصى قدر ممكن من الموارد لإعمال حق الأطفال في التنمية - لا سيما الأطفال من الأقليات العرقية أو الفئات المهمشة الأخرى - وتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة؛

(ب) اتخاذ تدابير فعالة للقضاء على عمالة الأطفال والعمل القسري وزواج الأطفال والاتجار بالبشر والعنف العائلي و/أو الجنسي الذي يتعرض له الأطفال؛

(ج) تعزيز مؤسسات منع النزاعات المسلحة والحروب ومحاسبة الجهات المسؤولة عن انتهاكات حقوق الإنسان للأطفال أثناء النزاعات والحروب؛

(د) تحقيق المشاركة الفعالة والحرة والمجدية للأطفال وممثلي الأجيال القادمة في جميع قرارات وضع السياسات وتنفيذها، ومن بينها ما يتعلق منها بالحق في التنمية وأهداف التنمية المستدامة والميزانيات السنوية وتغير المناخ وإدارة المحيطات والتكنولوجيات الجديدة واتفاقات التجارة والاستثمار والدين العام؛

(هـ) إتاحة المعلومات للأطفال عن السياسات الرئيسية والقضايا ذات الأهمية الوطنية أو الدولية ومشاريع التنمية بطريقة ميسَّرة وملائمة لهم؛

(و) إشراك الأطفال من خلفيات متنوعة في الوفود الحكومية المشاركة في المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن مختلف قضايا حقوق الإنسان أو البيئة أو المناخ وفي المنتديات الإقليمية والدولية التي تتناول هذه القضايا أو أهداف التنمية المستدامة؛

(ز) اعتماد قوانين وسياسات تكفل عدم تعرض المدافعين عن حقوق الإنسان من الأطفال لأي تهديدات أو ترهيب أو تخويف بسبب قيامهم بعملهم المشروع؛

(ح) إنشاء آليات إصلاحية تلبي احتياجات الأطفال للتصدي بفعالية لانتهاكات حقوق الإنسان للأطفال؛

(ط) إنشاء آلية مؤسسية، مثل تعيين أمين مظالم أو وزير للأجيال القادمة، لترسيخ مبدأ المساواة بين الأجيال في جميع القرارات الحكومية؛

(ي) معالجة الآثار السلبية المستمرة الناشئة عن الموروثات النووية في جميع أنحاء العالم لحماية حقوق الإنسان للأجيال القادمة.

91- ويوصي المقرر الخاص الأعمال التجارية بما يلي:

(أ) دفع أجر كفاف وتهيئة بيئة عمل ملائمة للأسرة لتمكين الآباء ومقدمي الرعاية من الوفاء بمسؤولياتهم لإعمال حق أطفالهم في التنمية؛

(ب) التشاور بشكل مجد مع الأطفال والمدافعين عن حقوق الإنسان للأطفال وخبراء حقوق الأطفال أثناء إجراء العناية الواجبة لحقوق الإنسان؛

(ج) النظر، في عمليات العناية الواجبة بحقوق الإنسان أو عمليات تقييم الأثر، في تأثير أنشطتها السلبي في حقوق الإنسان للأجيال القادمة واعتماد المبدأ الوقائي؛

(د) تحقيق مشاركة الأطفال وممثلي الأجيال القادمة النشطة والحرة والمجدية والنظر في التأثيرات المتعددة الجوانب أثناء استحداث تقنيات وألعاب رقمية جديدة؛

(هـ) توفير الموارد المالية وغيرها من الموارد للمنظمات العاملة في مجال تنمية الأطفال؛

(و) اعتماد ممارسات إعلانية مسؤولة حيال الأطفال وحماية الأطفال والمدافعين عن حقوق الإنسان للأطفال من التنمر والمضايقات عبر الإنترنت؛

(ز) إنشاء آليات تظلم ملائمة للأطفال للتعامل مع شكاوى انتهاكات حقوق الإنسان للأطفال.

92- ويوصي المقرر الخاص بأن تقوم المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف بما يلي:

(أ) إجراء تقييم مسبق لتأثير تمويل المشاريع في حقوق الإنسان للأطفال والأجيال القادمة وإدراج بنود مناسبة في عقودها لمنع هذه الآثار وتخفيف حدتها وإصلاحها؛

(ب) تقديم المنح وزيادة التمويل طويل الأجل ومنخفض الفائدة لتنمية الأطفال، لا سيما للدول التي تعاني من ضائقة ديون؛

(ج) التأكد من أن تكون آليات التظلم الخاصة بالأطفال ملائمة لهم للتعامل مع شكاوى انتهاكات حقوق الإنسان للأطفال بشكل فعال.

93- ويوصي المقرر الخاص مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية بما يلي:

(أ) رفع مستوى الوعي بحقوق الإنسان للأطفال والأجيال القادمة والترويج لها، بوسائل من بينها إجراء استفسارات الجمهور؛

(ب) تشكيل لجان استشارية تضم مجموعة متنوعة من الأطفال لتوجيه عملهم في مجال حقوق الإنسان؛

(ج) إنشاء آليات انتصاف ملائمة للأطفال للتعامل مع انتهاكات حقوق الإنسان للأطفال.

94- ويوصي المقرر الخاص الأمين العام بتعيين مبعوث خاص معني بالأجيال القادمة لتعميم مراعاة حقوق الإنسان لهذه الأجيال في عمل جميع كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى.

95- ويوصي المقرر الخاص بأن تعتمد المؤسسات المالية الدولية نهجاً متعدد الجوانب في إشراك الأطفال وممثلي الأجيال القادمة في وضع سياساتها الاستراتيجية واجتماعاتها السنوية وقراراتها الرئيسية.

96- ويوصي المقرر الخاص بأن تنمِّي المؤسسات التعليمية مهارات القيادة المسؤولة لدى الأطفال وأن توفر لهم التعليم لغرس احترام حقوق الإنسان والمساواة والتنوع والديمقراطية والسلام والاستدامة.

97- ويوصي المقرر الخاص بأن يكفل موظفو المدارس ومقدمو خدمات رعاية الأطفال مشاركة الأطفال من خلفيات متنوعة في عملياتهم لصنع القرارات وإنشاء آليات تظلم ملائمة للأطفال للتعامل مع تظلماتهم.